



الرسائل الأساسية لمبادرة الاتحاد الأفريقي في القرن الأفريقي بشأن الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين من إعداد مجموعة العمل المعنية بالهجرة المختلطة بشمال أفريقيا

تدرك مجموعة العمل المعنية بالهجرة المختلطة شمال أفريقيا، أهمية الإرادة السياسية، والحوار والتعاون على جميع المستويات كمبدأ توجيهي للقضاء على استغلال المهاجرين واللاجئين وملتسمي اللجوء، ومنع الاتجار بالأشخاص، فضلاً عن تهريبهم خلال نقلهم. ويمكن للدول، ويجب عليهم، العمل معاً لتعزيز الإمكانيات

الإيجابية للهجرة النظامية والأمنة بوضع نظام قائم على الحقوق وإنساني لإدارة الهجرة المختلطة. ويجب مواصلة الاستجابات الإنسانية للتخفيف من معاناة هؤلاء المهاجرين، وتعزيز تلك الاستجابات. وفي الوقت نفسه، ندعو الدول للعمل من أجل تحول سياسي حقيقي في الطريقة التي تنظم الهجرة الوطنية والإقليمية.

الرسائل الرئيسية للعمل

- وضع حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم القانوني، وطريقة السفر وبلد المنشأ في صلب كل الاستجابات.
- ضمان أن الاستجابة لهذه الهجرات تولي اهتماماً خاصاً للمخاطر المحددة التي تواجهها الجماعات الأكثر عرضة للضرر، مثل الأطفال، بما في ذلك الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين وضحايا الاتجار تمثيلاً مع القانون الدولي.
- توسيع نطاق الوصول إلى قنوات هجرة آمنة ومنتظمة للمهاجرين في جميع مستويات المهارة بما في ذلك العمال والطلاب المهاجرين ذوي المهارات المتدنية.
- تركيز الانتباه على الأسباب الجذرية للحركة غير المستقرة، بما في ذلك الفقر والصراع والاضطهاد، وتغير المناخ، وتدهور البيئة والكوارث الطبيعية، والتمييز، وانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية والثقافية.
- التقيد بالمعايير الدولية للمهاجرين واللاجئين وملتسمي اللجوء لدى وصولهم وأثناء العبور، وضمن حماية حقوق الإنسان لمن هم في حالة تنقل، واحترام جميع تدابير إدارة الحدود للمبدأ الدولي بعدم إعادة القسرية في حالة اللاجئين وملتسمي اللجوء والمهاجرين واحترام حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة مثل الأطفال والفئات الضعيفة الأخرى.
- تأسيس سياسات الهجرة على أدلة سليمة، مدعومة بجمع بيانات دقيقة..
- توفير خيارات قائمة على الحقوق والكرامة لأولئك الذين لا يستوفون

مجموعة العمل - مجموعة العمل المعنية بالهجرة المختلطة في شمال أفريقيا هي مجموعة من الوكالات العاملة في (أو لها مصلحة في) الهجرة في شمال أفريقيا. وهي تشجع اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان لضمان حماية الأشخاص الذين ينتقلون في التدفقات المختلطة والمعقدة إلى ومن خلال ومن شمال أفريقيا. تجتمع مجموعة العمل بانتظام لتبادل المعلومات والخبرات والدروس المستفادة، ومناقشة الشؤون المواضيعية، والبرامجية وشؤون الدعوة. الأعضاء الحاليون هم مجلس اللاجئين الدائري، والمنظمة الدولية للهجرة، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان والأمانة الإقليمية للهجرة المختلطة، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

القضية

من يتنقل؟

واللاجئين وطالبي اللجوء من عبور الحدود الدولية. ومع الاعتراف بأن السيادة حق للدول لإدارة الحدود ومواجهة التهديدات الأمنية الناجمة عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فإن الإجراءات لا ينبغي تحت أي ظرف من الظروف أن تؤدي إلى تجريم المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء لمجرد الدخول غير المشروع، أو منع الأفراد من العثور على السلامة. وبينما تؤدي الشواغل المتعلقة بالنهج القمعي المفرد تجاه الهجرة وإدارة الحدود إلى الافتقار إلى ضمانات حقوق الإنسان، فإن المهجرين والمتاجرين يستفيدون في الواقع من اضطراب المتنقلين إلى اللجوء إلى طرق ووسائل للسفر أكثر خطورة. وبالإضافة إلى المخاطر التي يتكبدونها في الطريق، فإن المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء الذين يجبرون على التخفي غير القانوني في بلدان العبور وبلدان المقصد، لن يكونوا أكثر ضعفاً وحسب بل أيضاً أقل قدرة على الإسهام في المجتمعات المحيطة بهم اجتماعياً واقتصادياً.

المهاجرون وملتمسو اللجوء، واللاجئون والنازحون داخلياً وضحايا الاتجار بالبشر، هم وآخرون يتنقلون في تدفقات مختلطة على نحو متزايد. وينبغي مقاومة التمييز بين من «يستحقون» ومن «لا يستحقون»: جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، هم بشر ولهم الحق في الحماية الكاملة لحقوقهم الإنسانية. يحق للاجئين وملتمسي اللجوء حماية خاصة تتبع من «اتفاقية اللاجئين» لعام ١٩٥١، بينما ينص قانون حقوق الإنسان على معايير الحد الأدنى من المعاملة لجميع الناس، فضلاً عن حماية خاصة للفئات الضعيفة مثل الأطفال. و فقط ستكون الحلول فعالة إذا تم التصدي للوضع واحتياجات جميع الفئات المتنقلة.

بعض الدول ترى الهجرة غير النظامية تهديداً للأمن القومي وذلك قد يعطي أولوية للقضايا الأمنية ولمنع المهاجرين

الاتجار أو التهريب

تهريب المهاجرين

يُقصد بتعبير «تهريب المهاجرين» تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الاتجار في الأشخاص

يعرف بأنه: تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال.

بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

تهريبه لا يتعرض لإساءة خطيرة ولانتهاكات لحقوق الإنسان، حتى لو كانت هذه الإساءة لا ترقى إلى تعريف الاتجار بالأشخاص. دون الوصول إلى الوسائل العادية للانتقال، يضطر المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء إلى البحث عن بدائل غير نظامية، غالباً على يد شبكات التهريب، بما في ذلك استخدام طرق ووسائل انتقال غير مأمونة، وهذا كثيراً ما يعرضهم للمخاطر والانتهاكات. لذلك، فالتهريب يمثل عرضاً للمشكلة وليس سببها، فالمشكلة الأساسية هي افتقار أولئك الذين يسعون للعيش في أمان وكرامة إلى سبل الهجرة القانونية.

الاتجار بالأشخاص وتهريب الأشخاص هما جريمتان منفصلتان ينبغي فهمهما ومعالجتهما على هذا النحو. التهريب ليس في حد ذاته انتهاكاً لحقوق الإنسان، وفي كثير من الأحيان يتم الخلط بين هذه الجرائم أو القياس على المساوي التي تعرض لها ضحايا الاتجار بالأشخاص الذين قد يكونون في حماية أقل ممن يجري تهريبهم. وبينما ينشأ التهريب والاتجار على نحو متباين، ففي واقع الأمر يمكن أن تتحول حالة التهريب إلى واحدة من حالات الاتجار بالأشخاص، عند وجود عنصر الاستغلال. ومع ذلك، فإنه لا ينبغي الافتراض أن الشخص الذي يجري